

من ثانياً شراً والماء علم **النزاج** الرطب اذا دق وخلطهما، الثرثارة وتغمره قطع في الدم
بعض الماعز اليابس اذا دق مع اللبن الشوي واخذ منه المرأة في صوبة قطع سيلان الدم
 الرمن من الرحم **الطم** اذا اغتم به قطع الدم **قصور الرمان** الجلبوس مع ماء طيبه
 يجمع من بالدم من الارح **الصورة** العري اذا شوي منه وزن فعلة وضع في او فست من اليمن
 العتيق اذا دق وحقن في اذنه ايام قطع في الدم من امر موضع كان من اليمن وفي البواسير
 السيلانة وفي الارحام **السمان** وهو ورق الرض، اذا شوي في ماء بارد قطع سيلان
 الدم من امر موضع كان وضوي، واما الصغ الرض في ينزل الصغ المروي عن نوا علم
 ذلك **قال** في اللطال اول اوقات الحيت عن الرضاء بلوغ عشرين سنين والرضاء اربع عشرة سنة
 واول انقطاع عن عرض بلوغ خمساً وثلاثين سنة واكثر، ستون **قال** العقباء وقال الحانبا
 كل دم في الماء الحامل فيل يسهل سني، ولم يسهل حيث با ما عاين انقطاعه عن عرض يسهل عن
 احمر حنظل رض من الله عنه تارك وابان **احمر** الرض ستون والثمانون سنة
والثالثة ان كانت من الرض في ستون وان كانت من العجم والقبك في خمسون وقال
 الضاحية ما عاين به **فصل** في الارحام الماوردية ان امر من الحيت ليس له جذ معلوم
 بل هو ممتزج ما امت الما، اذ حيت لا في الروضة للامام النووي ان الاشقي في سنين
 الاربعين الي اربعين وستون سنة وفي ستون وفي سبعين وفي ثمانون في اع ليطمه
 في الروضة **قال** ابو نوسر في حبه التخميه في ثمانين من الرض في كتابه التاجيم
 في الطب ان سن الياس وانقطاع الحيت خمسة وثلاثون سنة واكثر، ستون وقال
 البيان قال بعضهم ان غي الحيت في الحيت بعد خمس سنين والحيت تقيبه بعد خمس
 سنة الاثنية وقال بعض اهلها ان الرض في اخر من حصل منها الرض في اربع
 سن كما يقضي به من اكله في اوله ابو نوسر في شرحه في حبه كتب الطب ان الحية
 باية للنساء عن بلوغهن اربعة عشر سنة واما ان اشعث الحيت في الرض كالانكلام
 في التاكور **واما** علم الحيت وسببه وهو ان النساء باردة رطبة وقبيح
 في ابد انفسه يكون انفسه في ثلثه الرطوباء التي سفل الرض فيخرج منه كما يخرج
 من النسيج، فيصل طولها ثمانية عشر الطمها في العنزل التي في صدر المرأة ان النساء
 وان تقي عليهن من الحيت من كنفهم وزادته وان يعاونه واحتماسه عن عرض
 من ذلك

في الحيت

من ذلك الحوا، كتمه تحتلعة **قصور** الطم اذا طان الطم من كاي ذره وزمانه وكيفية كان
 سبب الحية الى اذنه ونفا، ونفا من كل ما يضيها **واما** الحيت المحتول وهو ان يكون في
 كل عشر يوماً والثالث شرب ما كان يضي الطمها عن حذاته الحيتية كان سبب الرض
 كشيء له كمانه ثانياً قان يضي الرض في اضعف الهمه وقتت شمرتها وكفي اسفلها
 وان يضي بالنعضان عن العلاء، بان دلها جنت امر اخر **التمك** ووجع الراس والعصا
 وظلمة العين ويكفي هذا اشقران او عيب منها فتكون شمسية عيني عيبه وفيه فالبه الجبل
 ليعسا، رخصا ومنه وفيه يضي بها الرض الرضيق النفس والغشا وربما ماتت ويح رطبا
 نعت الدم خصوصاً الجار وربما فرض الدم اذا كانت جراً وان كانت صغ او يذ تولى
 معها امر الصغ او هكذا ان كانت بلغمية او سوداوية او دموية **وان** لم يكن
 الدم بعد يكون عا سبب رجع الفصول في الحيت **وقال** ابن سينا ان ما يضي وفر يكون له خرو الماء
قال بعض الحكماء ان النساء اللاتي يكنن الخرد والخمره والحكة لا حاجة لهن في ان ال
 الحيت واما النساء اللاتي يكنن الراحة والدعة يكنن الخرد في محتاجات الحيت
 ان الحيت **واما** احتباسه في كفة العادة وقد لا يسيل الرض عنه اخر كالمز الذي يخرج من
 عروق المقعره ويخرج الرض **وقال** بعض الحكماء ان من النساء من ترعبه كثر
 ومنهن من تضي بالدم من علة البواسير ومنهن من تضي بالدم من صررها ومنهن من
 يخرج منها الدم من الجباري وق من عي وق من قن **وقال** في انواعها وما اشبهها
 مما يخرج في رطبا وفي يفسر طمها الى اذنه ايضا التي في الطام والتم المذاب ويخرج من
 انواع الامم اخر ومن النساء من يخرج الرض كطمن ومنهن من يتاخ **قلت** والطم
 هو دم الحيت كما قاله في الدبوان والله اعلم بحيمه **فصل في الماوية المارة الطم**
 انما انقطع دم الحيت وتعز وان كان لياسر او سبب من يفسد دمها وان كان لغيره
 في حال حيين الماوية **المرة** **الحبار** الطيب المعروفة اذا تجردت بالماء
 انزلت حيفا وانما التوحيد على تجردت الطمها المحتسرة في احتلا الرض ويخرج
 الرض **المارضي** وهي الغمة التي انصبه للمروية عن التامر والطمها انفسه تباها
 بغير فقا وكذا انما يضي في ربه مع من يغاب اليها **الحبل** وهو اللب الذي في
 وشي، ما، طيبه امر الطمها **الحمة** الرض ونوال الصغ اذا شوي، ما، طيبه يضي في